وزارة المالية - مصلحة الضرائب

قرار رقم ٤٤ لسنة ٢٠٠٧

بشأن تعديل مقر كل من :

منطقة ضرائب الدقهلية ثان ومأمورية ضرائب طلخا

رئيس مصلحة الضرائب

بعد الاطلاع على القرار الوزارى رقم ٤٠٢ لسنة ١٩٧٨ بشأن إعادة البناء التنظيمى لمصلحة الضرائب وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة رقم ٣٥١ لسنة ٢٠٠٦ باعتماد الهيكل التنظيمى للوظائف الإشرافية من الدرجات العليا لمصلحة الضرائب العامة ؛

وعلى كتاب الإدارة العامة للأعمال الهندسية بتاريخ ٢٠٠٧/١/١٤ فى هذا الشأن ؛

وعلى فاكس منطقة ضرائب الدقهلية ثان بتاريخ ٢٠٠٧/١/٢٨ فى هذا الشأن ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المعروضة فى هذا الشأن ؛

ولصالح العمل ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

تخصيص العقار الكائن شارع الجمهورية عمارة الأوقاف بالمنصورة (١٦ شقة) الدورين الخامس والسادس على النحو التالى :

منطقة ضرائب الدقهلية ثان وتشغل (٤ شقق) بالدور الخامس يسار السلم .

الوحدة الحسابية لمنطقة ضرائب الدقهلية ثان وتشغل شقة بالدور الخامس يسار السلم.

مأمورية ضرائب طلخا وتشغل (٣ شقق) بالدور الخامس يمين السلم ، (٦شقق) بالدور السادس يمين السلم .

الإدارة العامة لمباحث التهرب الضريبى بالدقهلية وتشغل (٢ شقة) بالدور السادس يسار السلم .

(المادة الثانية)

تخصيص الدورين السابع والثامن بالعقار الكائن ٢ شارع المتولى عوض بالمنصورة على النحو التالى :

الدور السابع ويخصص على النحو التالى :

الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة تشغل شقة (٤ حجرات).

لجنة التصالح الضريبى تشغل شقة (٣ حجرات).

باقى الدور السابع شقة (٤ حجرات) يتم التوسعة بها على مأمورية ضرائب المنصورة ثالث .

الدور الثامن ويخصص على النحو التالى :

الوحدة الحسابية لمنطقة ضرائب الدقهلية أول تشغل شقة .

النادى الرياضى بالدقهلية يشغل باقى الدور .

(المادة الثالثة)

التوسعة على الوحدات التالية :

الإدارة العامة للتدريب الضريبى بمقر منطقة ضرائب الدقهلية ثان بالعقار الكائن ميدان الشيخ حسانين .

مأمورية ضرائب المنصورة ثان بمقرى الوحدة الحسابية الثانية ، الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة بالعقار الكائن ميدان الطميهى .

مأمورية ضرائب المنصورة أول بمقر لجنة التصالح الضريبى بالعقار الكائن ٢ شارع المتولى عوض بالمنصورة .

منطقة ضرائب الدقهلية أول بمقرى الوحدة الحسابية الأولى ، النادى الرياضى بالعقار الكائن شارع الجمهورية عمارة الجمل .

(المادة الرابعة)

على قطاع الأمانة العامة وقطاع المناطق الضريبية ومنطقتى ضرائب الدقهلية أول وثان ومأمورية ضرائب طلخا والوحدات الواردة بالمادة الثانية والجهات المختصة اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو تنفيذ ما جاء بهذا القرار .

(المادة الخامسة)

ينشر هـــذا القرار بالوقائـــع المصرية ، ويعمـــل به اعـتبـاراً من ٢٠٠٧/٢/٤ بالنسبة لمنطقة ضرائب الدقهلية ثان واعتباراً من ٢٠٠٧/٥/١ بالنسبة لمأمورية ضرائب طلخا وباقى الوحدات الواردة بالقرار .

تحريرا فى ٢٠٠٧/١/٢٩

رئيس مصلحة الضرائب

محمود محمد على حسن